محضر اجتماع
لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية
عدد 13

*** تاريخ الاجتماع:** الجمعة 07 جويلية 2025

*** جدول الأعمال:**

1- النظر في إطار إبداء الرأي في المبادرات التشريعية التالية:

- مقترح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية **(عدد 2024/48)**،
- مقترح قانون يتعلق بمكافحة جرائم الاعتداء على البيئة **(عدد 2024/54)**،
- مقترح قانون يتعلّق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرخ في 11 ماي 2015 والمتعلق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة **(عدد 2024/59)**.

2- الاستماع إلى ممثلين عن جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 المتعلّق بقانون الاستثمار **(عدد 2024/26)**.

*** الحضور:**

- الحاضرون: 07
- المعتذرون: 00
- الغـائبون: 03
- الحاضرون من غير أعضاء اللجنة: 17

*** افتتاح الجلسة:** الساعة 11 و00 دق

*** رفع الجلسة:** الساعة 17 و30 دق

I. مداولات اللجنة:

عقدت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية جلسة يوم الاثنين 07 جويلية 2025 خصصتها للنظر في إطار إبداء الرأي في ثلاث مقترحات قوانين والاستماع إلى جهة المبادرة التشريعية حول مقترح قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 المتعلّق بقانون الاستثمار.

وفي بداية الجزء الأول من الجلسة، نظرت اللجنة في إطار إبداء الرأي في مقترح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية المتعهدة به أصلا لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والمائي والصيد البحري.

وتعرّض النواب الحاضرون خلال النقاش إلى أهمية ديوان الأراضي الدولية وإلى الصعوبات المالية والإدارية والتقنية التي يعاني منها. ويرى عدد منهم أن تصفية جميع أملاكه وتعويضه بدواوين للفلاحة بكل إقليم سيعكّر الوضعية الحالية، معتبرين أنه من الأجدى التفكير في إعادة هيكلته بناء على ما تم ملاحظته من سوء تصرف وإشكاليات مالية وانعدام للحوكمة ونقص كبير في الموارد البشرية.

كما يرى عدد من أعضاء اللجنة أن مسألة المرونة في أخذ القرار لا يمكن تحقيقها بإحداث خمسة دواوين فلاحية على المستوى الإقليمي وهو توجه لا بد من دراسته بانتباه وبشكل دقيق، هذا بالإضافة إلى الصعوبات الإجرائية المتعلقة سواء بتصفية عدد من المنشآت القائمة أو بإحداث منشآت جديدة. واعتبروا على هذا الأساس أن التوجه الأمثل يكمن في إعادة هيكلة الديوان الحالي واتخاذ ما يلزم من قرارات جريئة في علاقة بحوكمته بما يعيد له دوره الحقيقي كقاطرة لتطوير الفلاحة ببلادنا.

وبيّنوا في هذا الإطار أنه يصعب وضع استراتيجية عامة من خلال إحداث هياكل أخرى إضافية، مؤكدين على ضرورة وضع استراتيجية لتطوير الاستغلال في المجال الفلاحي وتحسين وضع الدواوين الموجودة ودعم دورها في تنشيط الدورة الاقتصادية، مشددين على ضرورة تفعيل كل آليات المتابعة والمراقبة اللازمة والناجعة.

واعتبر أحد النواب أنه يجب إعادة النظر في مدى وجاهة ربط مهام هذه الدواوين بالمستوى الإقليمي أو الجهوي وكذلك في مدى وجاهة إحداثها في شكل منشأة عمومية، منبّها إلى إمكانية ظهور نوع من التداخل بين مهامها ومهام وزارة الفلاحة. كما دعا إلى ضرورة التريث وطرح مثل هذه المواضيع بعد إعادة النظر في القانون عدد 9 لسنة 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت العمومية معتبرا إياه المتسبب الرئيسي في الإشكاليات ذات العلاقة بالحوكمة ومشيرا أن عددا من النواب بصدد إعداد مبادرة تشريعية في هذا الصدد.

في المقابل، ساند عدد من النواب فكرة إحداث ديوان للفلاحة بكل إقليم باعتبارها ستساهم في حسن استغلال خصوصيات وثروات كل جهة وتثمينها مؤكدين على أهمية توحيد الهياكل في كل إقليم وضرورة أن يكون هناك مخاطب وحيد لتحسين طريقة التعاطي والتعامل. واعتبروا أن إحداث هذه الهياكل على المستوى الإقليمي ضروري لكن على أن يكون هناك إدارة مركزية للإشراف عليها بما يضفي سلاسة في أخذ القرار ونجاعة في التدخل مع تعزيز دور الهياكل الرقابية.

من جهة أخرى، بيّن ممثل جهة المبادرة التشريعية أنه تم الاستماع إلى جميع الأطراف المعنية مؤكدا أنها ساندت المقترح باعتباره يتماشى مع التوجه الجديد للدولة القائم على الأقاليم كما ذكّر بأن كل طرف تقدّم بمقترحاته في الغرض. واعتبر أنه لا بد من القطع مع النظام المركزي في التعاطي مع النشاط الفلاحي وإعطاء صلاحيات للجهات وتثمين دور ديوان الأراضي الدولية إقليميا وجعله أقرب للمواطن مع إخضاعه لإشراف وزارة الفلاحة ومراقبة أدائه من خلال عقود الأهداف المبرمة في إطار ممارسته لنشاطه.

وإثر التداول والنقاش، تباينت وجهات نظر أعضاء اللجنة بخصوص مقترح هذا القانون لتتمحور حول رأيين أساسيين. ففي حين ساند عدد منهم الرأي الأول المتمثل في حل ديوان الأراضي الدولية وتعويضه بديوان للفلاحة بكل إقليم من الأقاليم الخمسة كما نص على ذلك مقترح القانون مع الأخذ بعين الاعتبار التوصيات المذكورة أعلاه، فإن عددا آخر من أعضاء اللجنة تمسّك بالرأي الثاني المتمثل في المحافظة على ديوان الأراضي الدولية القائم حاليا مع العمل الجاد لإعادة هيكلته وحسن حوكمته بما يعيد إليه الدور الحقيقي المأمول منه. وعلى أساس ذلك، تم عرض الرأيين على التصويت، وحظي الرأي الأول بأغلبية أصوات الحاضرين من أعضاء اللجنة لتنهي بذلك لجنة

التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية نظرها في إطار إبداء الرأي في مقترح هذا القانون.

إثر ذلك، تناولت اللجنة بالدرس مقترح القانون المتعلق بمكافحة جرائم الاعتداء على البيئة المتعهدة به أصلا لجنة الصناعة والتجارة والثروات الطبيعية والطاقة والبيئة. وبيّن النواب أهمية مقترح القانون وقدّموا عددا من الملاحظات على مستوى الشكل والمضمون وتحسين الصياغة القانونية للنص. واعتبروا أن هذا المقترح طرح مجمل النقاط بصفة سطحية باعتبار عدم تضمنه لعديد الجوانب على غرار آلية التحسيس والوقاية وإصدار التراخيص وغياب التوجه الاستباقي والوقائي.

وتطرقوا إلى أنواع الجرائم المضرة بالبيئة والعقوبات المرتبطة بها مؤكدين على ضرورة التنصيص على الأطراف المتسببة فيها بما في ذلك المؤسسات التابعة للدولة. واستفسروا عن مدى وجود دراسات مقارنة حول التجارب الأجنبية في مجال مكافحة الاعتداء على البيئة.

وأثاروا من جهة أخرى استفحال ظاهرة التلوث البيئي في جل مداخل المدن وغياب مظاهر التصدي لكل ما من شأنه المساس بسلامة المحيط والبيئة وارتباط ذلك بأمثلة التهيئة العمرانية مؤكدين أهمية إصدار مجلة للبيئة تتضمن كل الإجراءات .

وبيّن ممثل عن جهة المبادرة التشريعية لدى تدخله أن هذا المقترح يندرج في إطار محاولة تجميع القوانين والإجراءات المتعلقة بالبيئة المشتتة مؤكدا ضرورة التصدي لكل أنواع التلوث السمعي والبصري والإشعاعي وغيرها. وأضاف أنه تم تجويد النص وتحسين صياغته والقيام بإضافات تتمثل في ربط بعض الفصول بأوامر ترتيبية وإضافة أحكام انتقالية وذلك بناء على ملاحظات ممثلي وزارة البيئة وتم مدّ لجنة الصياغة بنسخة معدّلة في الغرض.

هذا وقد أجمع الحاضرون من أعضاء اللجنة على دعمهم لهذه المبادرة التشريعية مع التوصية بمزيد مراجعة عدد من فصولها وتجويد النص ومد اللجنة بالنسخة المحيّنة.

أما بخصوص مقترح القانون المتعلّق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرخ في 11 ماي 2015 والمتعلق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة، فقد قررت اللجنة، بعد الاستماع إلى عضو

عن لجنة الصناعة والتجارة والثروات الطبيعية والطاقة والبيئة، تأجيل النظر فيه إلى جلسة لاحقة وذلك لمزيد التعمق في مضامينه وأبعاده.

وفي الجزء الثاني من جلستها، واصلت اللجنة عملها بالاستماع إلى ممثلين عن جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 المتعلّق بقانون الاستثمار. وأوضح مكتب اللجنة أن هذا المقترح تم طرحه سابقا على أنظار اللجنة كما أنها تلقت في شأنه مراسلة من وزيرة الاقتصاد والتخطيط بتاريخ 20 ماي 2024 تفيد أن الوزارة تولت منذ مطلع سنة 2023 العمل على إعداد مشروع قانون يهدف إلى تنقيح وإتمام القانون عدد 71 لسنة 2016 المتعلق بقانون الاستثمار وأنها تعكف آنذاك على إتمام صياغة نصه الذي بلغ مراحله الأخيرة لتتم إحالته إلى مجلس نواب الشعب، إلا أن اللجنة لم تتلق أي وثيقة في الغرض إلى الآن، كما أنها ستقوم في كل الحالات بدورها وببذل كل المساعي الجدية لدراسته وفق ما تضبطه أحكام النظام الداخلي للمجلس في قادم الأيام.

ثم قدم ممثلو جهة المبادرة التشريعية بسطة عن هذا المقترح من حيث هيكلته ومحتواه وأبرز مضامينه وأهدافه مؤكدين أنه تم إعداده بعد جهد كبير وبعد القيام بعديد الاستشارات والتنسيق مع عدد من المختصين في مجالات عدة وخاصة منها المالية والجباية والاستثمار على أمل أن تحظى هذه المبادرة بالاهتمام الذي تستحقه من كل الجهات المسؤولة خاصة وأنها تصب في التوجه الذي ما فتئ يؤكد عليه رئيس الجمهورية والمتمثل في ضرورة القيام بثورة تشريعية في كل المجالات للنهوض ببلادنا والارتقاء بها نحو الأفضل على كل المستويات.

كما أوضحوا أن إعداد مقترح هذا القانون يتنزل في سياق تنفيذ البرنامج الوطني للإصلاحات وأولويات رؤية تونس 2035 ومخطط التنمية للفترة 2030/2026 الرامية إلى تنشيط الاقتصاد واستعادة نسق النمو والتشغيل خاصة عبر تحسين مناخ الاستثمار وتعزيز جاذبيته للمستثمرين المحليين والأجانب على حد السواء .

كما تندرج هذه المبادرة التشريعية، وفق عرضهم، في إطار التفاعل مع ما خلص إليه التقييم الدوري للسياسات العمومية ولاسيما سياسات الاستثمار والقوانين ذات العلاقة الذي أكد وجود عديد الإشكاليات التي يتعين معالجتها من خلال مراجعة عدد من الأحكام ذات العلاقة. ومن أبرز

هذه الإشكاليات تقييد حرية الاستثمار في ظل وجود قوانين قطاعية حمائية معيقة للاستثمار لاسيما بالنسبة للاستثمار الخارجي خاصة في عدد من القطاعات الاستراتيجية إلى جانب وجود قوانين أفقية غير مرنة وغير محفزة للاستثمار على غرار مجلة الصرف ومجلة الشغل، تعقّد إجراءات الخدمات المسداة للمستثمرين وطول آجالها في ظل غياب منظومة رقمية موحدة، ضعف التصدير في ظل غياب منظومة حوافز ناجعة وتعقّد الإجراءات. هذا بالإضافة إلى ضعف تأثير منظومة الحوافز الحالية على دفع الاستثمار، ضعف استراتيجية استقطاب المشاريع الكبرى ذات التأثير الاقتصادي الهام، ارتكاز منظومة التمويل على التداين وضعف الحلول المالية البديلة الملائمة لحاجيات الباعثين الشبان والمؤسسات الصغرى والمتوسطة، عزوف الإطارات والفنيين للعمل بمناطق التنمية الجهوية في ظل غياب منظومة تحفيزية وهياكل تكوين مستمر مع ضعف الإحاطة بالباعثين الشبان والمؤسسات الصغرى والمتوسطة وعدم مرافقتهم بالقدر المطلوب والكافي لاسيما في المراحل الأولى لإنجاز وتمويل مشاريعهم.

هذا وقد أبدى ممثلو جهة المبادرة انفتاحهم لدراسة مقترح هذا القانون وفق رؤية تشاركية مع اللجنة مؤكدين على ضرورة المصادقة عليه في أقرب الآجال الممكنة نظرا لما يكتسيه من أهمية بالغة في إحداث النقلة الاقتصادية المرجوة في ظل الصعوبات التي تعانيها بلادنا منذ سنوات .

II. قرار اللجنة:

قررت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية:

1- إعداد تقرير حول إبداء رأيها بخصوص مقترح القانون المتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية **(عدد 2024/48)**،

2- إعداد تقرير حول إبداء رأيها بخصوص مقترح القانون المتعلق بمكافحة جرائم الاعتداء على البيئة **(عدد 2024/54)**،

3- تأجيل النظر في مقترح القانون المتعلّق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرخ في 11 ماي 2015 والمتعلق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة **(عدد 2024/59)** إلى جلسة لاحقة وذلك لمزيد التعمق في مضامينه وأبعاده،

4- تنظيم جلسات استماع حول مقترح القانون المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 المتعلّق بقانون الاستثمار **(عدد 2024/26)** إلى عدد من الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة بموضوع هذه المبادرة التشريعية لمزيد التعمق في مضامينها.

رئيس اللجنة	**مقرر اللجنة**
صابر الجلاصي	**صالح السالمي**